

اليه وذلك علم فاذا لم يستعمل الكلام جملة باعتبار متناهيه العرف  
 كقولك ضرب زيد عبدا كان الثاني بدلا غلط واما تحصيل الحقيقة في  
 يدل البعض فلا بد لولا لم يعلم المسند اليه على الحقيقة وكذا في يدل  
 الاشتغال فلا يستفاد من كلامهم اذا علمت هذا فتولد المصم وابدوا تقريل  
 اي فقط وذلك في بدله الكل وقوله او تحصيل اي مع التقرير وذلك  
 في يدل البعض والاشتمال فلا بد في كلام المصم غير ان في عبارة  
 الشئ نوع قصور لتركه الكلام على تقرير المسند اليه في يدل الكل والكلام  
 على التقرير في الاخرين واسا **قوله** بسببه تعميم التوطئة اي  
 مع الحكم عليها والتوطئة هنا بمعنى الموطي والمبدله وهو المسند اليه  
 وقوله فتشترط في اي وهو على بنية تكرار المعامل وقوله فيشترط  
 احكام اي بتركيزه هذا ولو وجه تقرير احكام بتركيزه كان اوفي اذهو  
 محط التوجيه الذي قاله فلا يتم الاستدلال به وليس لما عده كبر  
 فائدة فاسل **قوله** وذلك في يدل البعض لو علمت وجهه فيها **قوله**  
 يدل الغلط اي البدل لاجل الغلط او لتأولك الغلط وابدل الغلط  
 اعني المبدل منه او عبد الحكيم وقوله لاجل نحو المحفوظ في الاول  
 السببية وفي الثاني الجبرية وان لزم من كل منهما الاخر فاسل **قوله**  
 لم يفتح في فصيح الكلام او وان هذا ممنوع في بعض قسام يدل  
 الغلط وهو لا يكون الغلط فيه حقيقة وانما يكون فيه تعاقب  
 بان يرتكب عمدا صورة الغلط فلا مانع من وقوعه في المصحيح صبان  
 عن ابن قاسم وترك الشئ بدل البدل قال اليمتوي وحكمه حكم المطلق  
 بيل فدخل اعتباره فيه **قوله** اي جعل الشئ اي المهور الذي  
 يصح عطفه ولذا لم يقتل جعل شئ وامثالها في ان المراد بالمطغ  
 المعنى المصدري لا التابع المخصوص فلا يميل الا الواحدة فان قلت

الجمل

الجمل المذكور من اوصاف الجاهل ومن احواله المسند اليه قلت  
 من الجمل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشئ معطوفا على السند  
 اليه معطوفا عليه اهو وسوفي وقوله الذي يصح عطفه هو باليس  
 انشا بعد خبر ولا ما يلزم العدة ولا معطوفا على ضمير متعمل  
 من غير فاصل ولا غير ذلك مما يمتنع عطفه **قوله** فلتفصيل  
 المسند اليه اي ذكره مفصلا بعد عن بعض في العبارة لكن هذا  
 لا يظهر في تفصيل المسند اذ كل من المجيبين في قولك جاويد فمردف  
 بقولك جالف فيه تفصيل بمعنى بيان خصوصية في كل امرتهم  
 من ذكر المسند الا ان يلزم اختلاف معنى التفصيل فيما افاده العيان  
**قوله** مع اختصار لم يقتل مع الاختصار ليل يتبادر واختصار  
 المسند اليه اطول اهو صبان اي والمراد اختصار الكلام **قوله** فان  
 فيه تفصيل او اي بخلاف ما لو التفتا لعطف بان قبل جائي وجلان  
 من بني فلان فلا تفصيل هذا ونحوه محترز عنهما بالتفصيل هذا  
 وقديين الشئ وجه التفصيل دون الاختصار ووجه ان  
 اذ عطفت مضافا على اخر جعل التفصيل مع كون الكلام اقل  
 مما عطفت فيه عطفا على نحو جائي زيد وجائي عمر وفقوله  
 مع اختصار احتراز عن هذا فانه وان كان فيه تفصيل للمسند  
 اليه لكنه لا اختصار فيه ونحو هذا وان كان خارجا يكون الكلام  
 مفرضا في عطفه المسند اليه لكن الاختصار هو الموجب للعرف  
 بين العطفين في النكتة افاده اليمتوي **قوله** من غير دلالة  
 ان اذا الوانما هي للجمع المطلقة اي لتكون الحكم للتابع والمتنوع  
 من غير تعرض لتقدم او تاخر او مية اهو مطوله **قوله** بان المجيبين  
 او تصوير لتفصيل الفعل وسوفي **قوله** مع ملاحظة متعلق غيريين